رابط المادة على منصة باحث

من فتاوي المسجد الحرام 8341

حكم شراء العملات بالشيك المصدق - رمضان8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السائل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. معكم شخصي استلم دولارا وسلم شيكا محلية. وعليكم السلام. نعم. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. اذا انا حتى دولارا واعطيت شيكا ان كان مثل ما اتقدم شيكات المصدقة - 00:00:00

مثل الدراهم. ادري الدراهم. يعني معاد حكم حكم القبر. فاذا كان معك شيء مصدق مصدق مثلا كذا دولار وانت اخذت بنفس عن الدولارات فلا بأس بذلك. انما لابد ان يكون شيطان اما الشيك العادي فلا - 00:00:30

الزيت العادي هذا لا يظمن فلا بد ان يكون شيئا يتيقن احتواؤه على المبلغ نعم - 00:00:50